

431889 - ما معنى قول ابن عمر: (كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا)؟

السؤال

ما شرح أثر ابن عمر رضي الله عنه: " كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا؟"

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الخبر رواه البخاري (5187) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا".

هذا الخبر ساقه البخاري تحت باب: " بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ ".

فالظاهر أن المقصود منه أن انبساط الرجل مع زوجته من أخلاق الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين.

ومعنى قول ابن عمر: "كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ".

يحتمل أنهم كانوا يخافون من التوسع في الانبساط في الكلام واللهو مع زوجاتهم، خوفاً من أن يبدر من أحدهم ما لا ينبغي، فينزل القرآن ناهياً عن هذا الانبساط جملة، فيدركهم الحرج، فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم وانقطع الوحي تيقنوا من أن هذا الانبساط لا حرج فيه؛ لأنه لو كان فيه ما ينهى لبيته النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته، وما دام لم يفعل فهو على أصل الإباحة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

" قوله: (كُنَّا نَتَّقِي) أي نتجنب، وقد بيّن سبب ذلك بقوله: (هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ)، أي من القرآن، ووقع صريحا في رواية ابن مهدي عن الثوري عند ابن ماجه، وقوله: (فَلَمَّا تُوفِّيَ) يشعر بأن الذي كانوا يتركونه كان من المباح، لكن الذي يدخل تحت البراءة الأصلية، فكانوا يخافون أن ينزل في ذلك منع أو تحريم، وبعد الوفاة النبوية أمنوا ذلك، ففعلوه تمسكا بالبراءة الأصلية " انتهى من "فتح الباري" (9/254).

أو يكون الواحد منهم يخاف أن يؤدي به التوسع في هذا الانبساط إلى حدوث ما لا ينبغي من الكلام ونحوه، فيخاف أن ينزل فيه شيء من القرآن معاتباً له متحدثاً عنه فيتلى إلى يوم القيامة، وكان الصحابة رضوان الله عليهم من شدة ورعهم وخوفهم

يخافون نزول القرآن فيهم.

قال ابن هبيرة رحمه الله تعالى:

" في هذا الحديث من الفقه أن الرجل الصالح على ما كان من صلاحه في دينه فهو ينسبط إلى أهله، وأنهم كانوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخافون أن يفضي بهم ذلك الانبساط إلى بعض ما لا يسوغ فينزل القرآن في الواحد منهم. على أن انبساط الرجل إلى زوجته من مداعبة ولعب، يظهر لها به رغبته فيها وحبها إياها مباح، وهو فيما أرى إذا حسن القصد به عبادة إن شاء الله " انتهى من "الإفصاح" (4 / 241 - 242).

والله أعلم.